

Distr.: General
28 May 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الحادية والخمسون

نيويورك، ٢٥ حزيران/يونيه - ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٨

التنسيق والتعاون

المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة

مذكّرة من الأمانة

١- لعلّ اللجنة تؤدّ أن تستذكر أنّها استمعت، من دورتها الرابعة والأربعين إلى دورتها الخمسين، في الأعوام من ٢٠١١ إلى ٢٠١٧، إلى تقارير شفوية من الأمانة عن المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المدعوة لحضور دورات الأونسيترال.^(١) وطلبت اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين المعقودة عام ٢٠١٥ إلى الأمانة أن تقدّم، عند عرض تقريرها الشفوي عن موضوع المنظمات المدعوة لحضور دورات الأونسيترال، تعليقات بشأن كيفية إيفاء المنظمات المدعوة بالمعايير التي طبقها الأمانة في اتخاذ قرارها بدعوة المنظمات غير الحكومية.^(٢) ورحبت اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين، في عام ٢٠١٦، بالتقرير المفصّل والغني بالمعلومات الذي قدّمته الأمانة تلبية لذلك الطلب.^(٣) وطلبت اللجنة في دورتها الخمسين، في عام ٢٠١٧، إلى الأمانة أن تقدم المعلومات عن المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المدعوة لحضور دورات الأونسيترال

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/66/17)، الفقرات من ٢٨٨-٢٩٨؛ المرجع نفسه، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/67/17)، الفقرات ١٧٤-١٧٨؛ المرجع نفسه، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ١ والتصويب (A/68/17 و Corr.1)، الفقرات ٢٥٧-٢٦١؛ المرجع نفسه، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/69/17)، الفقرات ٢٠٥-٢٠٧؛ المرجع نفسه، الدورة السبعون، الملحق رقم ١٧ (A/70/17)، الفقرات ٢٧٩-٢٨١؛ المرجع نفسه، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/71/17)، الفقرات ٢٨٦-٢٩٠؛ المرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/72/17)، الفقرات ٣٦٠-٣٦٤.

(٢) المرجع نفسه، الدورة السبعون، الملحق رقم ١٧ (A/70/17)، الفقرة ٢٨٠.

(٣) المرجع نفسه، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/71/17)، الفقرة ٢٩٠.



الرجاء إعادة استعمال الورق



كتابياً في الدورات المقبلة.^(٤) وهذه المذكرة مقدّمة عملاً بذلك الطلب، وهي تغطي الفترة الممتدة من بداية الدورة الخمسين للأونسيترال (فيينا، ٣-٢١ تموز/يوليه ٢٠١٧) حتى تاريخ هذه المذكرة.

٢- ويمكن الاطلاع على المعايير والإجراءات المتبعة في دعوة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة في الموقع الشبكي للأونسيترال http://www.uncitral.org/uncitral/en/about/methods_faq.html.

٣- ومنذ دورة اللجنة الخمسين، في عام ٢٠١٧، أضيفت المنظمات التالية إلى قائمة المنظمات الحكومية الدولية المدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة: المرفق الأفريقي للدعم القانوني (www.aflsf.org)؛ ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (<https://asean.org>)؛ والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا (www.cemac.int)؛ والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (www.sela.org)؛ ومركز الجنوب (www.southcentre.int)؛ واتحاد أمم أمريكا الجنوبية (www.unasursg.org).

٤- ورئي أن منظمة المنتدى الاقتصادي العالمي غير الحكومية (www.weforum.org)، التي طلبت إلى أمانة الأونسيترال أن توجه إليها الدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، تستوفي معايير التأهيل اللازمة وقد أدرجت في قائمة المنظمات غير الحكومية المدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال.

٥- ورئي أن المنظمات غير الحكومية التالية، التي طلبت إلى أمانة الأونسيترال أن توجه إليها الدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، لا تستوفي معايير التأهيل اللازمة ومن ثم، لم يوافق على طلباتها (ترد أسماء المنظمات وفقاً للتسلسل الزمني للطلبات):

(أ) الرابطة الدولية للإدارة التجارية وإدارة العقود (www.iaccm.com)، التي أبدت اهتمامها بالمشاركة بصفة مراقب في دورات الأونسيترال بوجه عام. ورئي أن الخبرة القانونية أو التجارية التي يتعين أن تبلغ المنظمة بشأنها غير ذات صلة ببرنامج العمل التشريعي الذي تنفذه الأونسيترال في الوقت الراهن؛

(ب) المعهد الدولي للبيئة والتنمية (www.iied.org)، الذي أعرب عن اهتمامه بالمشاركة بصفة مراقب في دورات الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). واعتبر أن الخبرة التجارية أو القانونية التي يتوقع أن تبلغ المنظمة بشأنها ممثلة من قبل منظمات أخرى تلقت فعلاً الدعوة لحضور الدورات التي عقدها الفريق العامل الثالث خلال الفترة المشمولة بهذه المذكرة. وربما ينظر في دعوة هذه المنظمة لحضور دورات الفريق العامل المقبلة؛

(ج) أكاديمية سنغافورة لتسوية المنازعات الدولية (www.sidra.academy)، التي أعربت عن اهتمامها بالمشاركة بصفة مراقب في دورات الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات)

(٤) المرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/72/17)، الفقرة ٣٦٤.

ورئي أن الموافقة على حضور هذه المنظمة بصفة مراقب لن يساهم في تحقيق توازن في دورات الفريق العامل في تمثيل وجهات النظر أو الاهتمامات الرئيسية في المجال ذي الصلة لجميع مناطق وأقاليم العالم، فقد وجهت الدعوة بالفعل إلى منظمة غير حكومية مماثلة من نفس الولاية القضائية لحضور دورات الفريق العامل. وبالإضافة إلى ذلك، اعتبر أن الطلب ورد في وقت متأخر بالنظر إلى أن الفريق العامل أوشك على إكمال أعماله الراهنة. وسيجري إعداد قائمة المنظمات غير الحكومية المدعوة لحضور دورات الفريق العامل الثاني المقبلة في ضوء مجال العمل أو الموضوع الجديد الذي سيُسند إليه؛

(د) منظمة "المواطن العام" (www.citizen.org)، التي أعربت عن رغبتها في المشاركة بصفة مراقب في دورات الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). وتبين أن هذه المنظمة ليست ذات عضوية وتركيز دوليين وهي لم تبرهن على خبرة دولية في مجال العمل الذي يتناوله الفريق العامل الثالث في الوقت الراهن. وقد طلبت هذه المنظمة إلى الأمانة أن تعيد النظر في قرارها فأبلغتها الأمانة أن طلب إعادة النظر سوف يعرض على اللجنة لاتخاذ قرارها النهائي بشأنه؛

(هـ) مركز هونغ كونغ القاري المشترك للوساطة (<http://mhjmc.org/tc/index.php>)، الذي أعرب عن اهتمامه بالمشاركة في دورات الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول). ورئي أن الخبرة القانونية أو التجارية التي يتعين أن تبلغ المنظمة بشأنها ليست ذات صلة بالمواضيع التي يناقشها هذا الفريق العامل في الوقت الراهن.

٦- ورفعت المنظمة غير الحكومية التالية من القائمة لأنها لم تعد موجودة: مجلس المركز الاستشاري العلمي للقانون الخاص، التابع لرابطة الدول المستقلة.^(٥)

٧- ووفقاً لتقدير الأمانة، يتوقع أن تقدم المنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى التالية إسهاماً مفيداً في عمل الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) في المرحلة الراهنة من المداولات التي يجريها. وقد أدرجت في القائمة المخصصة للمنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى الإضافية المدعوة لحضور اجتماعات ذلك الفريق العامل. وسوف تقيم الأمانة الحاجة إلى دعوتها لحضور دورات الفريق العامل المقبلة وفقاً لاحتياجات ذلك الفريق في وقت معين:

(٥) يمكن الاطلاع على قرار تصفية المركز (باللغة الروسية) على الموقع التالي <http://cis.minsk.by/reestr/ru/index.html#reestr/view/text?doc=1968>.

#	الاسم المختصر	اسم المنظمة الكامل	الموقع الشبكي
١-	ACILP	المركز الأفريقي لممارسة القانون الدولي	www.acilp.org
٢-	BIICL	المعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن	www.biicl.org
٣-	ClientEarth	كلاينت إيرث	www.clientearth.org
٤-	CCSI	مركز كولومبيا للاستثمار المستدام	ccsi.columbia.edu
٥-	CUTS International	الجمعية الدولية لوحدة وثقة المستهلكين	www.cuts-international.org
٦-	EFILA	الرابطة الأوروبية لقانون الاستثمار والتحكيم الاستثماري	efila.org
٧-	T&E	الرابطة الأوروبية للنقل والبيئة	www.transportenvironment.org
٨-	ETUC	الاتحاد الأوروبي لنقابات العمال	www.etuc.org
٩-	FOEI	جمعية أصدقاء الأرض الدولية	www.foei.org
١٠-	IAM	معهد أفريقيا والعالم	www.institutafriquemonde.org
١١-	IEA	معهد إكوادور للتحكيم	www.iea.ec
١٢-	ICTSD	المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة	www.ictsd.org
١٣-	ITUC	الاتحاد الدولي لنقابات العمال	www.ituc-csi.org
١٤-	CAIL/ITA	مركز القانون الأمريكي والدولي • معهد التحكيم عبر الوطني	www.cailaw.org
١٥-	USCIB	مجلس الولايات المتحدة للأعمال التجارية الدولية	www.uscib.org

٨- والمنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى المدرجة مباشرة أعلاه ليست مدعوة لحضور دورات الأونسيترال السنوية ولم ينظر في دعوتها لحضور دورات الأفرقة العاملة الأخرى التابعة للأونسيترال. وقد تقرر الأونسيترال دعوة بعض منها أو جميعها لحضور دوراتها السنوية عندما سينظر في الصكوك ذات الصلة بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول. ويمكن أن تقرر، بدلا من ذلك، نقل بعض تلك المنظمات أو الكيانات إلى القائمة العامة للمنظمات غير الحكومية المدعوة إلى حضور دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة.